

الدر المنثور

والبيهقي عن عمر قال : " ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وآله بينهن لنا أحب إلي من الدين وما فيها : الخلافة والكلالة والربا " .

وأخرج الطبراني عن سمرة بن جندب " أن رسول الله صلى الله عليه وآله أتاه رجل يستفتيه في الكلالة أنبئني يا رسول الله أكلالة الرجل يريد إخوته من أبيه وأمه ؟ فلم يقل له رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا غير أنه قرأ عليه آية الكلالة التي في سورة النساء ثم عاد الرجل يسأله فكلما سأله قرأها حتى أكثر وصخب الرجل واشتد صخبه من حرصه على أن يبين له النبي صلى الله عليه وآله فقرأ عليه الآية ثم قال له : إني والله لا أريدك على ما أعطيت " .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : كنت آخر الناس عهدا بعمر فسمعتة يقول : القول ما قلت .

قلت : وما قلت ؟ قال : قلت : الكلالة من لا ولد له .

وأخرج ابن جرير عن طارق بن شهاب قال : أخذ عمر كتفا أصحاب النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله ثم قال : لأقضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا فقال : لو أراد الله أن يتم هذا الأمر لأتمه .

وأخرج عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب أن عمر كتب في الجد والكلالة كتابا فمكث يستخير الله يقول : اللهم إن علمت أن فيه خيرا فامضه حتى إذا طعن دعا بالكتاب فمحا ولم يدر أحد ما كتب فيه فقال : إني كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه .

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد عن ابن عباس قال : أنا أول من أتى عمر حين طعن فقال : احفظ عني ثلاثا فإني أخاف أن لا يدركني الناس : أما أنا فلم أقض في الكلالة ولم أستخلف على الناس خليفة وكل مملوك له عتيق .

وأخرج أحمد عن عمرو القاري " أن رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على سعد وهو وجع مغلوب فقال : يا رسول الله إن لي مالا وإني أورث كلالة أفأوصي بمالي أو أتصدق به ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بثلاثه ؟ قال : لا .

قال : أفأوصي بشره ؟ قال : لا .

قال : أفأوصي بثلاثة ؟ قال : نعم وذاك كثير " .

وأخرج ابن سعد والنسائي وابن جرير والبيهقي في سننه عن جابر قال :

